بسم الله الرحمان الرحيم

المملكة المغربية
وزارة العدل
الوزير
منشور عدد 5 س[2]

4 يونيو 2018

من وزير العدل

على السادة:

- **الرؤساء الأولين لمحاكم الاستئناف.**
- **الرؤساء الأولين لمحاكم الاستئناف التجارية.**
- **الرئيسين الأولين لمحكمتي الاستئناف الإدارية.**
- **رؤساء المحاكم الابتدائية.**
- **رؤساء المحاكم التجارية.**
- **رؤساء المحاكم الإدارية.**

الموضوع: تبليغ الطيات القضائية بدولة الإمارات العربية المتحدة.

سلام تام بوجود مولانا الإمام

وبعد، يشرفني أن أخبركم أنه توصلنا بكتاب لوزارة الشؤون الخارجية والتعاون الدولي أحالت بموجبه على هذه الوزارة مراسلة سفارة المملكة المغربية بأبوظبي بشأن الصعوبات والإكراهات التي تعترضها إزاء عملية تبليغ الطيات القضائية بدولة الإمارات العربية المتحدة والمتمثلة في عدم وضوح العنوان أو عدم صحة مطابقته، وتقارب المدة الزمنية بين تاريخ إصدار طي التبليغ وموعد الجلسة.

ولتفادي هذه الإكراهات والصعوبات وسعيا لوضع حد للاختلالات التي تفضي إلى عرقلة سير الإجراءات وضياع حقوق المتقاضين وتأخير البت في القضايا، فيتعين عند تهيئ الطيات القضائية الموجهة إلى دولة الامارات العربية المتحدة الحرص على ما يلي:

- تضمين الطيات القضائية العنوان الكامل والصحيح وكل المعطيات الأخرى المتعلقة بالشخص المعني بالتبليغ من قبيل رقم بطاقته الإماراتية أو جواز سفره ورقم هاتفه.
- التقيد بالآجال المنصوص عليها في الفصلين 40 و41 من قانون المسطرة المدنية.

لذا، فإننا نهيب بكم حث رؤساء مصالح كتابة الضبط التابعين لدوائر نفوذ المحاكم التابعة لكم على ضرورة التقيد مستقبلا بما ذكر من أجل إنجاح عملية التبليغ صونا لحقوق المتقاضين وضمانا لحسن تصريف القضايا.

وتفضلوا بقبول خالص التحيات والسلام.

وزير العدل

محمد أوجار